

Distr.
GENERAL

A/RES/49/62
3 February 1995

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون
البند ٤٠ من جدول الأعمال

قرارات اتخذتها الجمعية العامة

إدون الإحالة الى لجنة رئيسية (A/49/L.53 و Add.1 و A/49/L.54 و Add.1 و A/49/L.55/Rev.1 و Add.1 و A/49/L.56 و Add.1)

٦٢/٤٩ - قضية فلسطين

ألف

اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني
لحقوقه غير القابلة للتصرف

إن الجمعية العامة،

إذ تشير الى قراراتها ١٨١ (د - ٢) المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٤٧ و ١٩٤ (د - ٣) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨، و ٣٢٣٦ (د - ٢٩) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤، و ٣٣٧٥ (د - ٣٠) و ٣٣٧٦ (د - ٣٠) المؤرخين ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ و ٢٠/٣١ المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦، و ٤٠/٣٢ ألف المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، و ٢٨/٣٣ ألف وباء المؤرخين ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ و ٦٥/٣٤ ألف المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩، و ٦٥/٣٤ ألف و جيم المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، و د إ ط - ٢/٧ المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٠، و ١٦٩/٣٥ ألف و جيم المؤرخين ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ و ١٢٠/٣٦ ألف و جيم المؤرخين ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١، و د إ ط - ٤/٧ المؤرخ ٢٨ نيسان/ابريل ١٩٨٢، و ٨٦/٣٧ ألف المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، و ٥٨/٣٨ ألف المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣، و ٤٩/٣٩ ألف المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤، و ٩٦/٤٠ ألف المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، و ٤٣/٤١ ألف المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، و ٦٦/٤٢ ألف المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧، و ١٧٥/٤٣ ألف المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، و ٤١/٤٤ ألف المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و ٦٧/٤٥ ألف المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠.

و ٧٤/٤٦ ألف المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و ٦٤/٤٧ ألف المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ١٥٨/٤٨ ألف المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣،

وقد نظرت في تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف^(١)،

وإذ ترحب بالتوقيع على إعلان المبادئ المتعلقة بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت، بما في ذلك مرفقاته والمحضر المتفق عليه، بين حكومة دولة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية في واشنطن في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣^(٢)، وما تلاه من اتفاقات التنفيذ، بما فيها الاتفاق المتعلق بقطاع غزة ومنطقة أريحا الموقع في القاهرة في ٤ أيار/مايو ١٩٩٤^(٣)،

وإذ تؤكد من جديد أن الأمم المتحدة تحمل مسؤولية دائمة فيما يتعلق بقضية فلسطين إلى أن تحل القضية من جميع جوانبها على نحو مرض ووفقا للشرعية الدولية،

١ - تعرب عن تقديرها للجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف لما بذلته من جهود في أداء المهام التي أسندتها إليها الجمعية العامة؛

٢ - ترى أنه يمكن للجنة أن تواصل تقديم مساهمة قيمة وإيجابية في الجهود الدولية الرامية إلى تعزيز التنفيذ الفعال لإعلان المبادئ المتعلقة بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت وتعبئة الدعم والمساعدة الدوليين إلى الشعب الفلسطيني خلال الفترة الانتقالية؛

٣ - تؤيد توصيات اللجنة الواردة في الفرع السابع من تقريرها؛

٤ - تطلب إلى اللجنة أن تواصل إبقاء الحالة المتعلقة بقضية فلسطين قيد الاستعراض، وأن تقدم تقارير واقتراحات في هذا الشأن إلى الجمعية العامة أو إلى مجلس الأمن، حسب الاقتضاء؛

٥ - تأذن للجنة بأن تواصل بذل جميع الجهود الممكنة لتعزيز ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، وأن تدخل ما تراه مناسباً وضرورياً من تعديلات، في ضوء التطورات، على برنامج عملها المعتمد، وأن تشدد بشكل خاص على الحاجة إلى تعبئة الدعم والمساعدة للشعب الفلسطيني، وأن تقدم تقريراً في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين وما بعدها؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والأربعين، الملحق رقم ٣٥ (A/49/35).

(٢) A/48/486-S/26560، المرفق.

(٣) A/49/180-S/1994/727، المرفق.

٦ - تطلب أيضا الى اللجنة أن تواصل تعاونها مع المنظمات غير الحكومية في مجال إسهام هذه المنظمات في العمل على رفع مستوى الوعي الدولي بالحقائق المتعلقة بقضية فلسطين وتشجيع تقديم الدعم والمساعدة لتلبية احتياجات الشعب الفلسطيني، وأن تتخذ الخطوات اللازمة لإشراك مزيد من المنظمات غير الحكومية في أعمالها؛

٧ - تطلب الى لجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة والخاصة بفلسطين، المنشأة بموجب القرار ١٩٤ (د - ٣)، والى هيئات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة بقضية فلسطين، أن تواصل التعاون على الوجه التام مع اللجنة، وأن تتيح لها، بناء على طلبها، المعلومات والوثائق ذات الصلة التي تكون تحت تصرفها؛

٨ - تطلب الى الأمين العام أن يعمم تقرير اللجنة على جميع هيئات الأمم المتحدة المختصة، وتحث تلك الهيئات على اتخاذ الاجراءات اللازمة، حسب الاقتضاء؛

٩ - تطلب أيضا الى الأمين العام أن يواصل تزويد اللجنة بجميع التسهيلات اللازمة لأداء مهامها.

الجلسة العامة ٨٨

١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤

باء

شعبة حقوق الفلسطينيين التابعة للأمانة العامة

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف^(١)،

وإذ تحيط علما، بوجه خاص، بالمعلومات ذات الصلة الواردة في الفرع الخامس - باء من ذلك التقرير،

وإذ تشير الى قراراتها ٤٠/٣٢ باء المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، و ٢٨/٣٣ جيم المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، و ٦٥/٣٤ دال المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، و ١٦٩/٣٥ دال المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠، و ١٢٠/٣٦ باء المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١، و ٨٦/٣٧ باء المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، و ٥٨/٣٨ باء المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣، و ٤٩/٣٩ باء المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤، و ٩٦/٤٠ باء المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، و ٤٣/٤١ باء المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، و ٦٦/٤٢ باء المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧، و ١٧٥/٤٣ باء المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، و ٤١/٤٤ باء المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و ٦٧/٤٥ باء المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، و ٧٤/٤٦ باء المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و ٦٤/٤٧ باء المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ١٥٨/٤٨ باء المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣،

١ - تحيط علما مع التقدير بالاجراءات التي اتخذها الأمين العام امثتالا لقرارها ١٥٨/٤٨ باء؛

٢ - تري أن شعبة حقوق الفلسطينيين التابعة للأمانة العامة تواصل تقديم مساهمة مفيدة وبناءة من خلال تنظيم اجتماعات المنظمات غير الحكومية وحلقاتها الدراسية، وكذلك من خلال ما تضطلع به من أنشطة البحث والرصد، وإعداد الدراسات والمنشورات، وجمع المعلومات بشأن جميع المسائل المتصلة بقضية فلسطين ونشرها في شكل مطبوع والكتروني؛

٣ - تطلب الى الأمين العام أن يواصل تزويد الشعبة بالموارد اللازمة، بما في ذلك مواصلة تطوير نظام الأمم المتحدة للمعلومات المتعلقة بقضية فلسطين^(٤)، وأن يكفل استمرارها في أداء المهام المبينة بالتفصيل في الفقرة ١ من القرار ٤٠/٣٢ باء، والفقرة ٢ (ب) من القرار ٦٥/٣٤ دال، والفقرة ٣ من القرار ١٢٠/٣٦ باء، والفقرة ٣ من القرار ٥٨/٣٨ باء، والفقرة ٣ من القرار ٩٦/٤٠ باء، والفقرة ٢ من القرار ٦٦/٤٢ باء، والفقرة ٢ من القرار ٤١/٤٤ باء، والفقرة ٢ من القرار ٧٤/٤٦ باء والفقرة ٢ من القرار ١٥٨/٤٨ باء، وذلك بالتشاور مع اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف وتحت إرشادها؛

٤ - تطلب أيضا الى الأمين العام أن يكفل استمرار تعاون إدارة شؤون الاعلام وغيرها من وحدات الأمانة العامة في تمكين الشعبة من أداء مهامها، وفي تغطية مختلف جوانب قضية فلسطين تغطية وافية؛

٥ - تدعو جميع الحكومات والمنظمات الى أن تمد يد التعاون الى اللجنة والشعبة في أدائهما لمهامهما؛

٦ - تحيط علما مع التقدير بالاجراءات التي اتخذتها الدول الأعضاء للاحتفال في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر من كل عام باليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني وتطلب منها مواصلة الاعلان على أوسع نطاق ممكن عن الاحتفال بذلك اليوم، وتطلب من اللجنة أن تواصل، بالتعاون مع بعثة المراقب الدائم عن فلسطين لدى الأمم المتحدة، تنظيم معرض سنوي بشأن حقوق الفلسطينيين، وذلك كجزء من الاحتفال بيوم التضامن.

الجلسة العامة ٨٨

١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤

(٤) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والأربعون، الملحق رقم ٣٥،

(A/49/35)، الفقرة ٦٧.

جيم

إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف^(١)،

وإذ تحيط علماً، بوجه خاص، بالمعلومات الواردة في الفرع السادس من ذلك التقرير،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥٨/٤٨ جيم المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣،

واقتراناً منها بأن نشر المعلومات الدقيقة الشاملة على نطاق عالمي ودور المنظمات والمؤسسات غير الحكومية ما زالت لهما أهمية حيوية في زيادة الوعي بحقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف وفي دعم هذه الحقوق،

وإدراكاً منها لإعلان المبادئ المتعلقة بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت، الموقع في واشنطن في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، من جانب حكومة دولة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية^(٢)، ولاتفاقات التنفيذ اللاحقة، بما في ذلك الاتفاق المتعلق بقطاع غزة ومنطقة أريحا الموقع في القاهرة في ٤ أيار/مايو ١٩٩٤^(٣)، ولآثارها الإيجابية،

١ - تحيط علماً مع التقدير بالإجراءات التي اتخذتها إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة امتثالاً للقرار ١٥٨/٤٨ جيم؛

٢ - ترى أن البرنامج الإعلامي الخاص الذي تضطلع به إدارة شؤون الإعلام بشأن قضية فلسطين هو برنامج يساعد في زيادة الوعي لدى المجتمع الدولي بالقضية والحالة في الشرق الأوسط بصفة عامة، بما في ذلك منجزات عملية السلام، وينبغي مواصلته كي يسهم إسهاماً فعالاً في تهيئة مناخ مفض إلى الحوار وداعم لعملية السلام؛

٣ - تطلب إلى إدارة شؤون الإعلام أن تواصل، بالتعاون وتنسيق كاملين مع اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، برنامجها الإعلامي الخاص المتعلقة بقضية فلسطين لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥، مع توخي المرونة اللازمة التي قد تتطلبها التطورات التي تؤثر على قضية فلسطين، ومع التركيز بصفة خاصة على الرأي العام في أوروبا وأمريكا الشمالية، وأن تضطلع على وجه الخصوص بما يلي:

(أ) نشر المعلومات المتعلقة بجميع أنشطة منظومة الأمم المتحدة فيما يتصل بقضية فلسطين، بما في ذلك التقارير المتعلقة بالأعمال التي تضطلع بها منظمات الأمم المتحدة ذات الصلة؛

(ب) مواصلة إصدار واستكمال المنشورات المتعلقة بمختلف جوانب قضية فلسطين في جميع الميادين، بما في ذلك المواد المتصلة بالتطورات الأخيرة في هذا الصدد، ولا سيما منجزات عملية السلام؛

(ج) توسيع نطاق المواد السمعية - البصرية التي تقوم بإعدادها عن قضية فلسطين، بما في ذلك انتاج تلك المواد؛

(د) تنظيم بعثات إخبارية للصحفيين لتقصي الحقائق في المنطقة، بما في ذلك الأراضي المحتلة، والتشجيع على إيفاء هذه البعثات؛

(هـ) تنظيم لقاءات دولية وإقليمية ووطنية للصحفيين؛

(و) تقديم المساعدة، بالتعاون مع وكالات منظومة الأمم المتحدة المتخصصة، ولا سيما منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، إلى الشعب الفلسطيني في ميدان تطوير وسائط الإعلام.

الجلسة العامة ٨٨

١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤

دال

تسوية قضية فلسطين بالوسائل السلمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ذات الصلة،

وإذ تشير أيضا إلى قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما في ذلك القراران ٢٤٢ (١٩٦٧) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٧ و ٣٣٨ (١٩٧٣) المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٣،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام المؤرخ ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ والمقدم عملا بالطلب الوارد في قرارها ١٥٨/٤٨ دال المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣^(٥)،

واقترنا منها بأن تحقيق تسوية نهائية وسلمية لقضية فلسطين، جوهر النزاع العربي - الإسرائيلي، هو أمر حتمي لبلوغ سلام شامل دائم في الشرق الأوسط،

(١) A/49/636-S/1994/1240.

وإذ تدرك أن مبدأ تكافؤ الشعوب في الحقوق وحققها في تقرير مصيرها يمثل أحد المقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تؤكد مبدأ عدم جواز اكتساب الأراضي عن طريق الحرب،

وإذ تؤكد أيضا عدم مشروعية المستوطنات الإسرائيلية في الأرض المحتلة منذ عام ١٩٦٧ وعدم مشروعية الإجراءات الإسرائيلية التي تستهدف تغيير مركز القدس،

وإذ تؤكد مرة أخرى حق جميع الدول في المنطقة في العيش في سلام داخل حدود آمنة ومعترف بها دوليا،

وإذ تدرك الاعتراف المتبادل بين حكومة دولة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية، بوصفها ممثل الشعب الفلسطيني، وتوقيع الطرفين في واشنطن في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ على إعلان المبادئ المتعلقة بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت^(١)، فضلا عن اتفاقات التنفيذ اللاحقة، بما في ذلك الاتفاق المتعلق بقطاع غزة ومنطقة أريحا^(٢) الموقع في القاهرة في ٤ أيار/مايو ١٩٩٤،

وإذ تلاحظ مع الارتياح انسحاب الجيش الإسرائيلي من قطاع غزة ومنطقة أريحا وفقا للاتفاقات التي توصل إليها الطرفان، وبدء عمل السلطة الفلسطينية في هاتين المنطقتين،

وإذ تدرك أيضا أن الأمم المتحدة قد شاركت بوصفها مشاركا كاملا من خارج المنطقة في أعمال الأفرقة العاملة المتعددة الأطراف لعملية السلام في الشرق الأوسط،

وإذ تلاحظ قيام الأمين العام بتعيين منسق الأمم المتحدة الخاص في الأراضي المحتلة،

وإذ ترحب بانعقاد مؤتمر دعم السلام في الشرق الأوسط، في واشنطن في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣،

١ - تؤكد من جديد ضرورة التوصل إلى تسوية سلمية لقضية فلسطين، جوهر النزاع العربي - الإسرائيلي، من جميع جوانبها؛

٢ - تعرب عن تأييدها التام لعملية السلام الجارية التي بدأت في مدريد، وإعلان المبادئ المتعلقة بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت، فضلا عن اتفاقات التنفيذ اللاحقة، وتعرب عن الأمل في أن تفضي تلك العملية إلى إقامة سلام شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط؛

٣ - تدعو إلى تنفيذ الاتفاقات التي تم التوصل إليها بين الطرفين نحو التفاوض بشأن التسوية النهائية تنفيذا دقيقا وفي الوقت المناسب؛

- ٤ - تشدد على ضرورة القيام بما يلي:
- (أ) إعمال حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، وفي المقام الأول الحق في تقرير المصير؛
- (ب) انسحاب إسرائيل من الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧؛
- ٥ - تشدد أيضا على ضرورة حل مشكلة اللاجئين الفلسطينيين وفقا لقرار الجمعية العامة ١٩٤ (د - ٣) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨؛
- ٦ - تحث الدول الأعضاء على التعجيل بتقديم المساعدة الاقتصادية والتقنية إلى الشعب الفلسطيني خلال هذه الفترة الحرجة؛
- ٧ - تؤكد أهمية قيام الأمم المتحدة بدور أكثر نشاطا وأوسع نطاقا في عملية السلام الجارية وفي تنفيذ إعلان المبادئ؛
- ٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل جهوده مع الأطراف المعنية، وبالتشاور مع مجلس الأمن، من أجل تعزيز السلام في المنطقة، وأن يقدم تقارير مرحلية عن التطورات في هذه المسألة.

الجلسة العامة ٨٨

١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤